فن بناء الدولة
بين صحيح الإسلام
وبين تطرف الجماعات الإرهابية

نبيل السمالوطي

قسم الاجتماع – كلية الدراسات الإنسانية – بجامعة الأزهر –

القاهرة – مصر

فن بناء الدولة بين صحيح الإسلام وبين تطرف الجماعات الإرهابية

نبيل السمالوطي

قسم الاجتماع – كلية الدراسات الإنسانية – بجامعة الأزهر– القاهرة – مصر

البريد الإلكترونى:nabileelsamalouty.8@azhar.edu.eg

الملخص:

يعرض البحث لمفهوم وأركان وأنواع الدول ، ويعرض لأهم أركان الدولة التي أسسها الرسول ﷺ بعد الهجرة ، فقد تعرضنا لقيامها على أساس تعاقدى، رضائي، دستورى، وقامت على سيادة القانون، واصدار الأحكام والقرارات من خلال ما يسمي الآن المؤسسات الدستورية ، وذلك فيما لم يرد فيه نص أو وحي ، وكانت دولة تعددية تقوم على تحقيق السلام للجميع ، والتعايش السلمي وحقوق الإنسان للجميع مسلمين وغير مسلمين هذه الخصائص والأركان وغيرها انفردت بها دولة المدينة المنورة خلال حكم الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده ، ولم تتحقق بهذا الشكل في أي دولة حتى اليوم ثم عرضت للتشوهات الفكرية في مفهوم وبناء الدولة عند الجماعات المتطرفة والإرهابية التي تدعى زورا وكذبا انتمائها للإسلام.

الكلمات المفتاحية:

بناء الدول – أركان دولة المدينة – الدولة الدستورية – حالة العقد الاجتماعي– حقوق الإنسان والحريات – المواطنة – بلد وطني عصري حديث – الأفكار المشوهة عند الإرهابيين– الدولة عند الجماعات الإرهابية.

The Art Of Building Countries In The Light Of True Islam and The Terroristic Fanaticism

Nabil Elsamalouty

Sociology Department- Faculty Of Humanities- Al-Azhar University- Cairo-Egypt

Mail: nabileelsamalouty.8@azhar.edu.eg

Abstract:

This research discusses the concept of a country, the pillars and kinds of countries as well as the pillars of the country that was established by prophet Mohamed (pbuh) after Hijrah; it had a contractual, consensual, and constitutional basis. It applied law's souvreighnity; in the sense that all judgments and decisions were made through constitutional organizations, in case there was no 'verse or 'inspiration' dealing with the matter. It was a multiple country which aimed at achieving peace for all its inhabitant and applying human rights both for Muslims as well as non Muslims. All such privileges were exclusive for the country of "Almadeenah" during the reign of the prophet (pbuh) and his followers, this type of countries hasn't been achieved till now Then discussed the concept of establishing countries, that is adapted byextremist groups.

Key words:

Building countries –pillars of madeenah state-Conslitulional state-Socialcontract state-Human wrights and freedoms- Citizenship -Modern civil patriotic country-Model of country in terroristic groups-Distorted concepts among terrorists.

مقدمة حول فن إرساء دعائم الدولة المدنية الوطنية التي أرساها رسول الله عليه الصلاة والسلام

الدولة في الإسلام أرست مبادئ وأسساً حاكمة لابد من توافرها وقد طبق الرسول عليه الصلاة والسلام هذه الأسس في أول دولة أقامها في المدينة المنورة، وهذه سوف نفصلها فيما بعد ، لكن نذكر هنا فقط أهم مبادئ هذه الدولة الأولي في الإسلام ، ثم نتبع هذا بأهم التشوهات الفكرية في فكر وفقه الدولة عند المتطرفين، وأهم هذه الأسس والمبادئ ما يلي :

١- دولة تعاقدية : قامت فيها السلطة السياسية بعقدين الحاكم والمحكومين.

٢- دولة رضائية : أبناء المجتمع راضون عن السلطة السياسية وقراراتهما .

٣- دولة دستورية : تقوم على مبادئ دستورية تُطبق على المسلمين واليهود وغيرهم.

٤- دولة أسست على إفشاء السلام، وإطعام الطعام، وصلة الأرحام والعلاقة مع الله.

٥- دولة مؤسسات ، لايوجد فيها تسلط أو دكتاتورية - المتخصصون هم الذين يديرون شئون الدولة (أهل الحل والعقد في مسجد قباء).

٦- سيادة القانون : أُسس الدولة تُطبق علي الجميع دون استثناء.

٧- الوحدة الوطنية : تحقيق التكامل بين الأنصار والأنصار، وبينهم وبين المهاجرين.

٨- المواطنة : الحقوق والواجبات والحريات عامة بين كل أبناء المجتمع دون تمييز.

٩- العدل والقضاء العادل بين كل المواطنين مسلمين وغير مسلمين.

١٠- تحقيق حد الكفاية بين كل أبناء المجتمع من خلال برامج اقتصادية تحقق التنمية.

١١- التركيز علي الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة مع عدم ازدراء أصحاب الأديان الأخرى.

١٢- قبول الاختلاف والتنوع وتطبيق قواعد التعايش السلمي بين الجميع.

١٣- الأمن والعدل والمساواة والعمل المنتج والتعليم للجميع.

١٤- تكاتف جميع المواطنين في الدفاع عن الوطن مسلمين وغير مسلمين، فضلا عن تطبيق الأسس الدستورية والقانونية المتفق عليها.

١٥- كل فئات المجتمع مسئولة عن الدفاع عن بعضها البعض في حالة الاعتداء علي أية فئة.

١٦- إعمال مبدأ الشوري وحرية إبداء الرأي بشأن المجتمع والدولة للجميع مع حرية الحوار وإعمال العقل والنقد الرشيد.

أهم التشوهات في فقة وبناء الدولة عند الجماعات المتطرفة:

وقبل التفصيل في بناء الدولة المسلمة التي أسس لها رسولنا عليه الصلاة والسلام والتي تعد وبحق أكثر نموًّا وتقدما وإنسانية ورقيا من الدولة المعاصرة، وهي دولة مدينة تعاقدية دستورية تسودها المواطنة وحقوق وحريات الإنسان لكل أبنائها، دون نظر إلى اختلاف في الدين، أو العرق، أو الطبقية، أو الطائفة، أو الجنس، أو الموقع الجغرافي. وقبل هذا سوف نُورد بعض جوانب التشوهات الفكرية في فكر المتطرفين ممن يُطلق عليهم

جماعات إسلامية، كالإخوان المسلمين والسلفية الجهادية والقاعدة وداعش وجيش النصرة وأنصار الشريعة ... إلخ، وغيرها من الجماعات المتطرفة العميلة التي أسس لها المجتمع الغربي وصدروا لها جوانب التحويل والتدريب والتسليح والتجنيد.

هذا ما أكده العديد من باحثي وكتَّاب الغرب أنفسهم، وفي مقدمتهم هيلاري كلنتون في كتاب لها بعنوان: (خيارات صعبة) Hard choices ، الذي صدر سنة ٢٠١٧م، وسوف نختصر جدا في أهم هذه التشوهات الفكرية ونشير إلي المراجع الشرعية والإنسانية لمن يريد الاستفادة منها :

أولا : مفهوم الخلافة في الإسلام: فالخلافة تعني رئاسة الدولة، ولا يوجد في الإسلام نظام سياسي محدد، وإن وجدت منظومة قيم تحكم العمل السياسي وغيره مثل: العدل والشوري والمساواة وعدم التمييز بين المواطنين والحفاظ علي أرض الوطن والدفاع عنها، والتنمية لتحسين أحوال ودخول المواطنين وحرية التدين والعبادة ... إلخ، أما ربط شرعية نظام سياسي محدد بالدين ، واعتبار السياسة ركن أساس من أركان الدين ، خاصة الخلافة وهي النظام الذي اختاره المسلمون للحكم بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام كصيغة وحيدة لإقرار شريعة الحكم ، فهذا بعيد جدا عن الأركان الأساسية للدين، هذه الفكرة كانت أساس لانقسام المسلمين والخراب في المجتمعات المسلمة.

فالخلافة شكل من أشكال الحكم يتغير ويتطور مع تطور المجتمعات حسب ما يحقق المصلحة ومايناسب كل عصر، والهوية الدينية لا يحددها النظام السياسي السائد (ملكية – جمهورية – إمبراطورية ... الخ)؛ لأنه ليس جزء من الدين، وليس ضرورة دينية مطلقة.

المطلوب والواجب شرعا وعقلا وجود سلطة في أي مجتمع لتحقيق الأمن الداخلي والخارجي والحفاظ علي مصالح الناس، وهذا ما حدث داخل الدولة الإسلامية بعد الخلفاء الأربعة إلي اليوم، والسلطة الشرعية أو القانونية داخل أي مجتمع يحددها أبناء المجتمع بإرادتهم الحرة ، وهو اتفاق علي صون المصالح لا علاقة له بالعبادات والعقائد باتفاق متكلمي أهل السنة، واتفاق كل المسلمين الوسطيين في كل الأزمنة التاريخية[1] ، وهذا يعني أن مصدر السلطة السياسية داخل أي مجتمع هو إرادة أغلبية المواطنين، وهذا التصور التعاقدي الدستوري الحديث جدا ، هو ما تحقق في أول دولة أسسها رسولنا عليه الصلاة والسلام كما سوف نُوضح فيما بعد.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام الخلافة الذي أبدعه المسلمون بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام كنظام للحكم كان مؤسسة مدنية بشرية أبدعتها الأمة بعد اجتماع قادتها وتحاورهم واختلافهم ثم اتفاقهم، واستخدمت الخلافة كشكل من أشكال كثيرة ممكنة للحكم، تحقيق مصالح الناس ووحدة الأمة الإسلامية بشكل رضائي وليس قهري ، وتطبيق الشريعة الإسلامية وحماية الدولة وتحقيق الأمن الداخلي والخارجي، والخلافة في بداية الإسلام بعد النبوة قامت علي ما يُطلق عليه البيئة وهي شكل من أشكال الانتخابات الديمقراطية، بمرجعية الشوري والضوابط الإسلامية. هذا الشكل هو ما يُطبق بأشكال ودرجات مختلفة في الغرب والشرق الآن، صحيح أن نظام الخلافة

---

[1] رضوان السيد

١- الدولة الإسلامية : الأزهر في مواجهه الفكر الإرهابي : من أعمال مؤتمر الأزهر العالمي لمواجهه التطرف في الارهاب ٤٠٣٠ ديسمبر ٢٠١٤ : دار القدس العربية ، ص ٢١ وما بعدها.

٢- راجع محمد عمارة : الخلافة الإسلامية ، المصدر السابق ص ٢٥ وما بعدها .

الذي أبدعه المسلمون بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يختلف عن النظم السابقة عليه بشكل جذري في اليونان الرومان ، وكان له الضوابط العقلية والإنسانية والقيم العليا في الإسلام ، لكنه كان بعيد كل البعد عن الأنظمه الثيولوجية ، فالناس والمواطنون هم مصدر السلطة في المجتمع وليس الله الذي يحكم الكون كله بقدرته وقيوميت؛ لأنه الخالق البارئ المصور، ومعني قوله: (إن الحكم إلا لله)، في سورة يوسف (٤٠) ، وقوله تعالى: (إن الله يحكم ما يريد) في سورة المائدة (١) ، أن الله هو الذي يحدد العقيدة والعبادات والمعاملات الشرعية ، وأنه سبحانه يقضي في خلقه ما يشاء كل خلقه .

هذا لا ينفي أن يكون هناك حكاما من البشر ، قد يسمى رئيسا أو ملكا ، أو إماما ، أو أميرا، أو خليفة، فهذا يكون بإرادة الناس لقيادتهم ، ومطلوب ألا يحل حراما، أو يحرم حلالا، لكن في المجالات المحايدة عقائديا، فالحكم فيها بما يُرضي الغالبية من الناس من خلال المجالس النيابية والمحلية وغيرها من مجالس الحكم التي ينشؤها الناس بإرادتهم الحرة.

ثانيا : الجاهلية:

مصطلح قرآني في صيغة الفاعلية، لم يرد في استعمال العرب قبل الإسلام، وقد ورد في القرآن الكريم في أربعة مواضع: (يظنون بالله ظن الجاهلية) (آل عمران ١٥٤) ، (أفحكم الجاهلية يبغون) (المائدة ٥٠) ، وقوله تعالى: (ولاتبرجن تبرج الجاهلية الأولي)، (الأحزاب ٣٣) ، وقوله تعالى: (إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية) (الفتح ٢٦)، والجاهلية كمصطلح في القرآن الكريم يدور حول أمرين هما :

١- الجهل بحقيقه الألوهية وخصائصها ، وأنه الخالق البارئ الحي القيوم...إلخ

٢- السلوك غير المنضبط بالضوابط الربانية في كل السلوكيات والعلاقات وأساليب التكفير.

فالجاهليه في القرآن والسنة لا علاقة لها بالجهل بالفلك أو العلوم الطبيعية أو الرياضية، ولا بالنظم السياسية والاقتصادية، ولا بالتقدم أو التخلف العلمي، ولا حتي البعد عن الفضائل والقيم العليا، ولكن الجاهلية تعني العقيده الفاسدة والحكم بالأهواء، ورفض أحكام الله. وفي مقابل الجاهلية يكون الإسلام عقيدة وشريعة ومنهج حياة[١] .

ثالثا : الجاهلية والتكفير :

وضع الإسلام مجموعة كبيرة من الضوابط للتكفير، والحكم بالتكفير ليس حقا للأفراد، أو المنظمات، أو الجماعات، وإنما يتم بحكم قضائي مستند علي الأدلة الشرعية التي حددها العلماء المتخصصون في جامعات إسلامية معتمدة. وما ذاك إلا لتجنب الصراعات والحروب الأهلية والفتن التي تؤدي إلي دمار وسقوط الدول والمجتمعات، ولتجنب استحلال قتل البشر أو ممن هم خارج الجماعات التي تدعي الحق في التكفير، والحق في استحلال مال ونساء وثروات ممن هم خارج الجماعة، وهذه جماعات ما أنزل الله بها من سلطان يدعي قادتها أنهم هم فقط المسلمون وغيرهم كافر يستحل ماله ودمه وعرضه.

[١] محمد عبد العاطي عباسي : الجاهلية في القرآن والحديث والعصرالحديث المصدر السابق ، ص ١٠١ ومابعدها.

والتكفير هو الحكم علي الإنسان المسلم بالكفر، وهو أمر خطير يترتب عليه آثار جد خطيرة في الدنيا والآخرة، منها التفريق بين الزوجين، وإخراج الأبناء من ولاية الأب، ولا يُغسل ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يرث ولا يورث، وبعض الجماعات المتطرفة تبيح قتله أو حرقه واستباحة أمواله وأعراضه ودمائه.

وحذر القرآن والسنة تحذيرا شديدا من التسرع في التكفير، (إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما)، (متفق عليه)، وقد وصل الأمر بالصحابة –رضي الله عنهم–، أنهم لم يكفروا حتي الخوارج ، فقد قال علي بن أبي طالب عنهم: أنهم فروا من الشرك ، وهم ليسوا منافقين، الذين لا يذكرون الله إلا قليلا ، وقال عنهم في أدب بالغ أنهم إخواننا بغوا علينا[١].

وعلماء الأزهر والمشتغلون بعلوم الشريعة لايسارعون بتكفير أحد؛ إلا إذا خالف أحكام الإسلام بشكل خطير كاستحلال أموال ودماء وأعراض الناس بغير حق ، وقد أكد الإمام مالك أنه ما صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجها ويحمل الإيمان من وجه واحد حُمل علي الإيمان.

ويؤكد الإمام أبو حامد الغزالي: أن ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ سفك محجمة من دم مسلم [٢]، والجماعات المسماة بالإسلامية، كالإخوان المسلمين، والجماعات الجهادية ، وداعش ، والنصرة ، وأنصار الشريعة ، وغيرهم، وهم نتاج فكر وتحويل وتخطيط وتدريب وتسليح جهات

---

[١] راجع الجامع لأحكام القرآن (١٦ / ٣٢٤) ، وراجع – عبدالله النجار وآخرين ، مفاهيم يجب أن تصحح : وزارة الاوقاف : المجلس الأعلي للشئون الإسلامية ط – ع ٢٠١٧ ص ٢٤ ومابعدها.

[٢] راجع الغزالي : الاقتصاد في الاعتقاد – ص ١٣٥ – راجع المصدر السابق ص ٣٦.

مخابراتية غربية وصهيونية ، وهذا ما أكده الكثيرون من مفكري أوروبا وأمريكا مثل: هيلاري كلنتون ، هذه الجماعات تذهب الي تكفير كل المسلمين غير المنتمين لجماعاتهم ، والتي لا تتبني فكرهم للتطرف والإرهاب، وسلوكهم الإجرامي الذي يمارس كل أشكال القتل والحرق والتدمير للمسلمين وتنظيماتهم ومؤسساتهم وجماعاتهم ومجتمعاتهم ودولهم ، بغير أي دليل من الشرع ، فالتكفير في الإسلام له ضوابطه وأحكامه وإجراءاته ، ولا يمارس هذا إلا قاض أو مفتٍ رسمي على علم كامل بالأحكام الشرعية والإجراءات القضائية.

رابعا : التشكيك فى مشروعات الدولة الوطنية

تؤكد العديد من الجماعات المتطرفة علي عدم أهمية الدولة الوطنية وعدم أهمية الأرض والانتماء للدولة والأرض والمجتمع ، وقد قال أحد كبار مرشدي الإخوان المسلمين: إن الأرض والوطن حفنة تراب لا قيمة لها ووصفها بوصف عامي بالغ السوء (طز) ، وهم يذهبون إلى ذلك برغم أن القيمة الكبري للإسلام عقيدة وشريعة ، والواقع أن الإسلام ذاته يقدر قيمة الأرض والوطن ، فالإسلام لا يطبق إلا في وطن ودولة ؛ ولهذا كان حرص الرسول عليه الصلاة والسلام على بناء دولة لنشر الإسلام ، والانطلاق منها للدعوة ومواجهة الوثنية بالحكمة والموعظة الحسنة ، وقد دافع الرسول والصحابة عن حرمة وطنهم ودولتهم الأولي في مواجهة المشركين ، في كل غزواته – بدر وأحد وخيبر وغيرها ، فالإيمان بالوطن والدفاع عنه ، والاستشهاد في سبيله ، جوهر في الفكر الإسلامي ، واحترام الدولة الوطنية تعني احترام عقد المواطنة بين الشخص والدولة ، والدفاع عن الأرض والالتزام بالحقوق والواجبات المتكافئة بين اختلاف أبناء الوطن ، فلا تناقض

بين الولاء الديني للوطن كما يزعم أنصار الجماعات المتطرفة ، بل إن الولاء للأرض والوطن جزء لايتجزء من الولاء للإسلام ، فالجماعات المتطرفة التي لا تفهم حقيقة الإسلام تسعي بين الناس قتلا وسفكا للدماء ، وانتهاكاً للأعراض والأموال ، وترويعا للآمنين، هل هذا هو الإسلام ؟ هذا ماجاء الإسلام للقضاء عليه، ونشر الأمن والسلم والسلام داخل وطن ولجميع الأوطان ، وما تفعله هذه الجماعات الضالة المضلة هو عين الإجرام وانتهاك شرع الله.

صحيح أن الإسلام لم يضع شكلا محددا للسياسة داخل المجتمع أو الحكم، لكنه أرسي مجموعة من القيم والأسس والمبادئ الواجبة الاتباع والتطبيق ، كالعدل والشوري والمساواة وحرية التدين والمواطنة ، والدولة في الإسلام مسئولة عن السلام وتحقيق مصالح كل أبنائها. والإسلام يؤكد على أهمية بناء القوة بكل أشكالها لحماية الدولة وتقوية شوكتها والدفاع عنها ضد الأعداء .

وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام هو أول من أقام دولة تعاقدية دستورية تسودها المواطنة الكاملة بين كل أبنائها بغض النظر عن اختلاف الدين والعرق والمستوي الاقتصادي والتعليمي ... الخ .

وقد أكد العلماء مثل: ابن حزم أن الاعتداء علي أهل الذمة من المواطنين في الدولة الإسلامية يقتضي خروج الدولة بجيشها للدفاع عنهم ، ولا يمكن استحلال دماء أو أعراض أي من مواطني الدولة المسلمة ، إلا بالقانون .

خامسا : الجهاد

يُقصر البعض مفهوم الجهاد علي القتال في سبيل نصرة الإسلام ، لكن هناك عدة أنواع من الجهاد لا تقل عن نصرة المجتمع والدفاع عن الدولة ، فهناك جهاد الشيطان ، وجهاد النفس ، والجهاد في الدعوة إلي الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، وهناك الجهاد في سبيل تحسين أحوال المواطنين بالتحية وتحسين الأداء الاقتصادي والتعليمي والصحي ...

والجهاد فُرض في العصر المكي ، وقد جاء في سورة الفرقان المكيه قوله تعالي: (فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا) (٥٢) والضمير هنا يعود علي القرآن ، فهو أمر بالجهاد الدعوي للكفار قبل أن يشرع القتال في المدينة المنورة ، وجاء أيضا في العصر المكي في سورة النحل (ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم) (١١٠) – والمراد هنا جهاد النفس وهو من أعظم أنواع الجهاد.

وبعد بناء أول دولة مسلمة في المدينة المنورة واكتملت أركان الدولة (سكان و أرض وسلطة ودستور ...)، شرع القتال، وهو نوع مهم من الجهاد للدفاع عن أبناء المجتمع المسلم، مسلمين وغير مسلمين ، بل وعن العباد المسلمين وغير المسلمين قال تعالي: (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله علي نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا...)، الى آخر الآية (سورة الحج : ٣٩).

فالجهاد إذن أنواع كثيرة أهمها الجهاد ضد أمراض ووساوس النفس ، وضد الشيطان وضد الفقر والجهل والمرض ، وضد كل أشكال التخلف

الاقتصادي والاجتماعي ، وضد كل أمراض المجتمع كالطلاق والتفكك الأسري وتعاطي الدخان والمخدرات ، وضد الفتن بكل أنواعها وضد العديد من الأزمات والمشكلات ، وآخرها ضد كل من يعتدي علي الوطن والمواطنين ، ولهذا أمر الله المسلمين ببناء كل القوي الفكرية والدينية والعلمية والتكنولوجية والاقتصادية والسياسية والعسكرية ... إلخ ، لا لقتال غير المسلمين فهم وشأنهم ولا إكراه في الدين ، ولكن لردعهم عن الاعتداء علي المجتمع المسلم، أو لرد عدوانهم في حالة حدوثه.

سادسا : العصمة وإلغاء العقل والسمع والطاعة

هناك العديد من الجماعات المسماة بالإسلامية ، مثل الإخوان المسلمين، وزعيمهم المنشئ حسن البنا ، وزعيمهم الفكري سيد قطب، خاصة في كتابه (معالم الطريق) ، يؤمنون بوجود زعيم للجماعة له العصمة، ويجب علي كل الأتباع القسم علي السمع والطاعة دون مناقشة أو إعمال العقل في كل ما يصدره من أوامر ، ولا شك أن هذا مصادم لحقائق ديننا الإسلامي. فالعصمة انتهت بوفاة خاتم رسل الله محمد عليه الصلاة والسلام ، وإعمال العقل فريضة إسلامية في ديننا الحنيف ، ولا سمع وطاعة إلا لله وكتابه وما صح عن رسوله عليه الصلاة والسلام، وكل يؤخذ منه ويرد إلا رسول الله فيما ورد فيه وحي، أما ما لم يرد فيه وحي ، فقد شاور رسول الله نفسه أصحابه وتنازل عن رأيه تطبيقا لمنهج الشوري ، هذا حدث في أحلك المواقف لغزوة بدر وأحد والأحزاب وغير ذلك.

سابعا : التسامح وقبول التنوع والاختلاف والتعايش السلمي

أغلب الجماعات المسماة بالإسلامية لا يقبلون الاختلاف والتنوع بين البشر في الدين والعادات والأعراف والمعاملات ،.. فإما الإسلام علي طريقة

ومبادئ جماعتهم (الإخوان – القاعدة – داعش)، وإما القتل والحرب والاستحلال للمال والعرض ... إلخ .

ولاشك أن هذا يتصادم تماما مع حقائق الإسلام ، فالتنوع سنة لله فى خلقه، حيث خلق الله العباد مختلفين في الدين والعرق واللون والقدرات والمستويات الاجتماعية والاقتصادية ...إلخ .

هذا ما أكده الله في قوله تعالى: (ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) (هود: ١١٨ – ١١٩)، وقال تعالي: (لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغي) (البقرة: ٢٥٦) ، وقال تعالي: (لست عليهم بمسيطر)، وقال تعالي: (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر).

والله لا يحاسب الناس في الدنيا علي عقيدتهم ، ولكن هناك سنناً إلهية ، في العلاقات، والعلم ، والتكنولوجيا ، وحقوق الإنسان ، والحريات ، والعدل ، والمساواة ، والشوري ... إلخ. فمن يأخذ بأي من السنن بجدية يجازيه الله بثوابها في الدنيا ، قال تعالى: (كلا نمد هؤلآء وهؤلآء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا) (الإسراء).

وعن المستور القرشي أنه قال في حضرة عمرو بن العاص: (سمعت رسول الله عليه وسلم يقول : تقوم الساعة والروم أكثر الناس ، فقال له عمرو : أبصير ما تقول ؟ قال : أقول ما سمعت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ، قال عمرو بن العاص : لئن قلت ذلك إن فيهم لخصالا أربع:

١- إنهم لأحلم الناس عند فتنة (لايتسرعون ويُحكمون العقل)

٢- أنهم أسرع الناس إفاقة بعد مصيبة (مثال ذلك دمار ألمانيا واليابان في الحرب العالمية الثانية ، وتقدمهم في وقت قصير نسبيا.

٣- إنهم أوشكهم كره بعد فره ، يعني الكر والفر عندهم سريع.

٤- إنهم خير الناس للمساكين واليتامى والضعفاء.

وهناك خامسة حسنة جميلة وهي أنهم أمنعهم من ظلم الملوك..

أي لا يقبلون الظلم ، ويردون ظلم الحكام إذا حدث [١]

فالمسلمون يقبلون الاختلاف والتنوع بين الناس لأنها إرادة الله ، ولهذا أمرنا ديننا بالتعايش السلمي بين الناس مسلمين وغير مسلمين ، وهذا ما فعله رسول الله في أول دولة إسلامية دولة المدينة ، إذ كانت دولة تعددية فيها المسلمون واليهود والوثنيون وغيرهم ، كلهم مواطنون لهم نفس الحقوق والحريات .

إن أغلب الجماعات المسماة إسلامية لا تقبل التنوع وتقوم بقتلهم واستحلال أموالهم وأعراضهم (الإخوان وداعش ...)، بل والأكثر من هذا لا يقتلون المسلمين الذين ينتمون إلى جماعتهم ويدينون بدينهم البعيد أصلا عن حقائق الإسلام الوسطي الصحيح.

سابعا : توظيف الدين لتحقيق منافع شخصية وتقلد سلطة سياسية:

الكثير من أبناء الجماعات المسماة إسلامية ، يستخدمون الدين ومبادئه لا للدعوة ونشره بشكل صحيح ، وإنما للوصول إلى السلطة وتحقيق منافع وأهداف نفعية أو سلطوية ، مما يمثل جريمة في حق الدين وفي حق

[١] الحديث صحيح أخرجه احمد ومسلم . أما بالنسبة للقضاء علي الروم فمن كلام عمرو بن العاص رضي الله عنه.

الناس ، فأبناء هذه الجماعات لا تتورع عن طرد الناس من أوطانهم أو هدم دور عبادتهم ، أو سبي نسائهم ، أو استباحة أموالهم ، بسبب اختلاف دينهم تحت مسمي الدولة الإسلامية أو أي مسمي آخر ، والإسلام برئ من كل هذا، فديننا يؤكد حق جميع المواطنين وحرياتهم مسلمين وغير مسلمين.

ثامنا : ديننا الإسلامي هو الدين المقبول عند الله:

الدين الإسلامي يحرم ازدراء الأديان والإساءة إلي غير المسلمين ؛ لأن هذا يؤدي إلي الصراع وهدم السلام الاجتماعي والإنساني، ويؤذي مشاعر الأديان الأخري ، هذا ما يؤدي إلي الصراع والاقتتال والحروب الأهلية والفتن، وصراع الثقافات والحضارات ، قال تعالي: (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم).

تاسعا : نحو فهم صحيح لبعض المفاهيم مثل الجزية و دار الحرب والمواطنة وغيرها:

فالفهم الصحيح للجزية: أنها التزام مالي يدفعه الشباب دون النساء والأطفال وكبار السن مقابل الحماية، وقد انتفت علته بعد دخول كل فئات المجتمع، مسلمين وغير مسلمين كمواطنين ، ودخولهم الجيش والجندية [1].

ودار الحرب: مصطلح فقهي اختفي وجوده في عصرنا الحالي نتيجة الاتفاقات والمواثيق والقانون الدولي ، وهذا لا يعني حق الدول في اغتصاب أراضي دول أخري ، والمواطنة دون أي تمييز علي أساس الدين أو العرق وغيره .

[1] د . عبد الله النجار وغيره : مفاهيم يجب أن تصحح : وزارة الأوقاف ٢٠١٦ – ط ٤ ص ٩ وما بعدها.

علاقه الجماعات المنحرفة السرية بالمخابرات العالمية (الصهيونية):

هذه الأفكار والمبادئ المنحرفة عن صحيح ووسطيه الإسلام ، التي تبنتها الجماعات المسماة بالإسلامية ، ظهرت ونمت نتيجة لأن هذه الجماعات نفسها أنشأها أعداء العرب والإسلام لإحداث فتنة داخل المجتمعات المسلمة ، وتفتيتها من خلال حروب أهلية ، وقيامها بمهمة الحرب بالوكالة عن هذه الأجهزه العالمية المعادية للإسلام لتدمير الإسلام والمجتمعات الإسلامية .

هذا ما أكده باحثون أكاديميون غربيون ، وما أكده أيضا مسئولون سابقون، وصانعوا سياسات سابقة بأجهزة الخارجية والمخابرات الغربية كالمخابرات المركزية الأمريكية وغيرها ، فقد أكدت هيلاري كلنتون في دراسة مهمة لها منذ سنتين بعنوان: (خيارات صعبة) Hard choices ، حيث أكدت أن الجماعات الإسلامية كالإخوان والقاعدة وداعش ... إنتاج المخابرات والخارجية الأوربية و الأمريكية .

وهناك (وليام بلوم) المسئول السابق بوزارة الخارجية الأمريكية ، والذي استقال من الوزارة سنة ١٩٦٧م احتجاجا علي ممارسات سياسات أمريكا الخارجية، وأصدر العديد من المؤلفات ، أوضح (بلوم) في هذه المؤلفات العلاقات السرية بين المخابرات المركزية وتنظيم الإخوان المسلمين الذي أسسه الإنجليز في مصر أثناء الاحتلال ، وأوضح في كتاب له بعنوان: (قتل الأمل): إن المخابرات المركزية جندت الإخوان للقتال في حروب بالوكالة ، بعضها في البلقان ، وفي سوريا ، وفي العراق ..الخ . ويعد (بلوم) واحدا من عشرات المفكرين الذين درسوا بالمخابرات الأجنبية ، وتوظيفها لهدم المجتمعات العربية ، من هؤلاء (روبرت باير)، الضابط

بالمخابرات المركزية بين ١٩٧٦م – ١٩٩٧م، والذي نشر كتابا سنة ٢٠٠٢م بعنوان: (لاتري شيطانا أمامك)، وأكد فيه أن سلوك وفكر وما يفعله الإخوان والقاعدة ، سلوك شيطاني ، وهناك (كرستوفر دافيسون) الذي أصدر كتابا بعنوان: (حروب الظل : الصراع السري في الشرق الأوسط)، وهناك الكاتب البريطاني: (مارك كبرتس) . وغيرهم كثير [١].

وهؤلاء الباحثون لم يطرحوا علاقة التنظيمات الإسلامية بالمخابرات الأمريكية كمعلومات أو اجتهادات ، ولكن من واقع الممارسة الفعلية والمشاركة من صناعة هذه العلاقة منذ سنة ١٩٥٣م، حيث اعتبر تنظيم الإخوان المسلمين عميلا رسميا للمخابرات المركزية الأمريكية ، مرورا بكل عصور رؤساء أمريكا حتى الآن، وقد أكد (بلوم) وغيره أن المخابرات الأمريكية تولف التخطيط والتدريب والتحويل، لكل العمليات التي قام بها الإخوان المسلمين.

ويكفي الرجوع إلي كتاب (الخداع الكبير)، وكتاب (مدخل الي العلاقة السرية : تواطؤ بريطانيا مع الإسلام الراديكالي) للكاتب (مارك كيرتس) ، نقل فيه من الأرشيف الوطني الإنجليزي وثائق تتحدث عن علاقة طويلة الأمد للإخوان بالمخابرات البريطانية ، وقد كشف أن بعض الإخوان المقيمين في لندن عملوا مخبرين وعملاء لأجهزه المخابرات والأمن الإنجليزي).

[١] أهرام الجمعة . ملفات علاقة الإخوان السرية بالمخابرات الأمريكية : دراسة كتبها عاطف الغمري – أهرام ٢٨ يونيو ٢٠١٩ ص ٦.

وجاء في دراسة (عاطف الغامري)١ أن صحفا أمريكية (نيويورك تايمز) و (واشنطن بوست) نشرت خطة تمكين الإخوان من حكم مصر في عهد أوباما سنه ٢٠١٠م ، وكيف أن ضابطا من المخابرات المركزية تواصلت مع قيادات إخوانية في تركيا والقاهرة والدوحة ، وهذا ما اعترفت به (هيلاري كلنتون) وزيرة خارجية أمريكا ، في مؤتمر صحفي بواشنطن سنة ٢٠١١م، وأكدت أنها ستستأنف الاتصالات التي كانت موجودة تاريخيا بالإخوان Contacto ، منذ سنوات طويلة لتحقيق أهداف استعمارية ضد الإسلام وضد الوطن العربي ، وقد حاول أوباما تمكين الإخوان من الدول العربية عامة ، بمساعدة تنظيمات مثل: القاعدة ، وهو ما كشف عنه المؤرخ (ويبستر تايلرلي) في كتابه (الشبكة المارقة)٢ وكان كل من تعاون ودعمهم الغرب إرهابيون متطرفون تم توظيفهم لهدم العالم العربي وتفتيته وتنفيذ المخطط (برنارد لويس)٣ ولن نسترسل أكثر من هذا فالأمر جلي وواضح .

---

[١] المصدر السابق.

[٢] المصدر السابق

[٣] راجع دراسة لنبيل السمالوطي بعنوان مجله قطاع الدراسات الانسانية – العدد

مراحل تدمير الدول وتفتيت المجتمعات لدي اعداء المجتمع العربي [١]

يؤكد العميل السري المنشق (يوري برمينيوف أن زمن الحروب العسكرية لإخضاع الدول قد انتهي كأولوية ؛ فهذا الهدف الخبيث والانتصار الآن يمكن تحقيقه من خلال أربع مراحل لتمزيق أي بلد وهي:

(١) إسقاط الأخلاق demoralization

(٢) زعزعة الاستقرار بإذكاء النعرات الطائفية والعصبيات وإعلاء الملذات وفقدان الحس بالولاء للوطن واحترام رموزه وإعلاء الخونة المندسين أصحاب الأجندات المريبة والمطامع الشخصية ، وأصحاب الفكر الضال المناقض لعقائد وثوابت البلد، وشراء العملاء وتجنيدهم لتدمير المجتمع وتحقيق أهداف الجهات المعادية.

(٣) خلق الأزمات السياسية والاجتماعية ، لخلق الفوضي والانفلات الأمني وإشعال حرب أهلية طاحنة بين أبناء المجتمع المختلفين في الدين والعقيدة والطبقة، وبين أبناء الطوائف المختلفة ... الخ

(٤) تحقيق السيادة السياسية والأمنية والاجتماعية للعملاء من أبناء الجماعات المنحرفة التي تدين بالولاء للأجهزه الصهيونية والمخابرات الغربية والتي تستهدف إنشاء ما يسمي بالفوضي الخلاقة حتي يصعد المتطرفون وأعداء الوطن للسلطة.

---

[١] من اليوتيوب : كيف تخرب مجتمعا بدون حرب ؟ للعميل السوفيتي السابق (بوري بيزمينوف) – اكتشفها لفضحها وتعريتها والتحذير منها حسام فرفور رئيس معهد الفتح جامعة بلاد الشام.

ولعل أخطر المراحل هي المرحلة الأولى التي يتحقق فيها إسقاط الأخلاق وتدمير منظومة العقيدة والقيم ، وسيادة الأخلاق المبتذلة لتغيير هوية المجتمع ، وهذا يتحقق من خلال إفساد التنظيم ، والسخرية من رجال الدين في الإعلام والسينما والمسرح ، وتسويق أصحاب الفكر المتطرف أعوان الأعداء والعملاء ومن يتم شراؤهم بالمال السياسي ، وأصحاب الفكر المتخلف باسم التنوير وغيره من مسميات.

والهدف من كل هذا إضعاف الحس الوطني والولاء للمجتمع والدولة ويشير (يوري بيزمينوف) [١]، إلي أن أقوي علاج لهذه المنظومة الشريرة لإسقاط المجتمعات ، الحفاظ الشديد علي سيادة الدين و الأخلاق والقيم الصحيحة بين الناس ، والتعليم الجيد الذي يرسخ الولاء للدين والوطن لدي الأبناء . وتضيف أهمية الإعلام والثقافة والدعوة ودور المساجد والكنائس في تحقيق هذا الهدف ، هذا ما يحقق الوحدة الوطنية ويفسد كل أنواع الخطط الخبيثة لإسقاط وتفكك المجتمعات كما أراد (برنارد لويس).

ولاشك أن المتطرفين وأبناء ما يسمي بالجماعات الإسلامية هم العملاء الذين يشترون بالمال ، وهم من يزيف الدين و الأخلاق من أجل الوصول للسلطة ، وهم من يضعون أيديهم في أيدي الأعداء لإسقاط المجتمع وتدمير الدولة والأمة ، وهم من قدموا للناس دينا جديدا لا علاقة له بالإسلام الصحيح ، ودين يقوم علي التكفير وسفك الدماء والاغتصاب واستحلال المال والعرض ، دين مصادم للإسلام لا يؤمن بوطن ولا بعدالة للجميع ولا يؤمن بحق الناس في الحرية بكل مجالاتها بما في هذا الحرية الدينية .

---

[١] نقلا عن د.حسام فرفور جامعة بلاد الشام: https: //youlu.be/c58EugiEcpa

فقة بناء الدولة المسلمة الأولي، والاختلاف الجوهري عن فقه المتطرفين:

أوضحنا فيما سبق أهم جوانب الانحراف الفكري في فقه بناء الدولة عند من يطلقون علي أنفسهم جماعات إسلامية (مثل الإخوان المسلمين) وتنظيم القاعدة ، وداعش ، وجيش النصرة ، وأنصار الشريعة).

وسوف نعرض فيما يلي بشئ من التفصيل إبداع أسس بناء الدولة الوطنية المدينة التعددية التعاقدية الدستورية ،.. التي أسسها رسولنا عليه الصلاة والسلام لأول مرة في المدينة المنورة .

يدرك المنصف أن ما نطلق عليه اليوم الدولة المدنية الحديثة، والتي نفاخر بها، ويجمع عليها أغلب إن لم يكن كل الدارسين للعلوم السياسية والاجتماعية والقانونية، والتي يفخر الغرب بها، ويدعي أنه هو الذي توصل إلى أركانها وأسسها بعد الثورات الإنجليزية والفرنسية والأمريكية، يدرك الباحث الموضوعي المنصف أن هذه الأسس وتلك الأركان أسسها لنا الرسول الكريم –صلَّى الله عليه وسلم– عند بناء أول دولة مسلمة في المدينة المنورة.

وحتى لا يكون هذا القول يتسم بالانفعالية أو التحيز أو البعد عن الموضوعية، تعالوا أولا نحدد هذه الأركان والأسس التي يكاد يكون هناك اتفاق على أنها مرتكزات الدولة المدنية الحديثة، ثم يكن ذلك إثبات أن التاريخ الحقيقي لها يرجع ولأول مرة إلى الوقائع التاريخية والإنجازات الفعلية التي قام بها الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– أثناء الإعداد لبناء دولة المدينة، ثم بعد الوصول إليها.

وتجدر الإشارة إلى أن الدولة الإسلامية أسسها الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– على عقد اجتماعي واضح البنود والشروط والأركان بين ممثلين عن شعب المدينة المنورة الذين جاءوا للحج سنة ١١ من النبوة، وكان عددهم ستة نفر من أهل يثرب، أسلموا في هذا العام، ووعدوا الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– على إبلاغ رسالة الإسلام إلى قومهم.

وفي موسم الحج التالي سنة ١٢ من النبوة، الموافق يوليو ٦٢١م، قابل الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– اثنا عشر رجلا، منهم خمسة من الستة الأولى إلى جانب سبعة آخرين، أحدهم من الأوس، وهو عويم بن ساعدة، والباقي من الخزرج(١)، فقد اتصل هؤلاء برسول الله –صلَّى الله عليه وسلم– عند العقبة بمنى وبايعوه بيعة النساء، أي وفق بيعتهم التي نزلت عند فتح مكة(٢).

فقد روى البخاري عن عبادة بن الصامت أن رسول الله –صلَّى الله عليه وسلم– قال: "تعالوا بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوني في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فأمره إلى الله، إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه، قال: فبايعته، وفي رواية فبايعناه على ذلك(٣).

---

(١)راجع سيرة ابن هشام ١ / ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣، وراجع دراسة محمد سليمان المنصورفوري ١٩٣٠ ١ / ٨٥.

(٢)صفي الدين المباركفوري: الرحيق المختوم، دار التدمرية، السعودية، ٢٠٠٠م، ص ص ١٤٣ وما بعدها.

(٣)صحيح البخاري: باب علامة الإيمان حب الأنصار ١ / ٧ .

وبعد إتمام البيعة وانتهاء الموسم، بعث الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– مع هؤلاء المبايعين "مصعب بن عمير" أول سفير للإسلام إلى يثرب، لينشر الإسلام، ويعلم المسلمين شرائع دينهم.

وفي موسم الحج التالي، وفي السنة الثالثة عشر من البعثة، يونيو ٦٢٢م، حضر إلى الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– بمنى بضع وسبعون نفسا من مسلمي يثرب ضمن حجاج قومهم من المسلمين، وقد عقدوا العزم على عدم ترك الرسول –صلَّى الله علية وسلم– مطاردا أو مفزعا من كفار قريش.

وفعلا حدث اجتماع بين ثلاثة وسبعين رجلا وامرأتين، هما: نسيبة بنت كعب، وأسماء بنت عمرو –من مسلمي يثرب–، مع الرسول –صلَّى الله عليه وسلم–، وكان معه عمه العباس بن عبد المطلب، وبدأ العباس الحديث، وكان ضمن ما قاله: إن محمدا منا، وقد منعناه من قومنا، فهو في عز من قومه، ومنعة في بلده، وقد أبى إلا الانحياز إليكم، واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه، ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج إليكم، فمن الآن فدعوه هنا، قال كعب بن مالك الأنصاري: قد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله فخذ لنفسك ولربك ما أحببت(١). بعد هذا تحدث الرسول الكريم – صلَّى الله عليه وسلم–، وتمت البيعة.

وقد روى الإمام أحمد عن جابر، قال: قال جابر: نبايعك على ماذا؟ قال: على السمع والطاعة في النشاط والكسل، وعلى النفقة في العسر

(١)سيرة ابن هشام: ١ / ٤٤٠ – ٤٤١.

واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تقوموا في الله ولا تأخذكم في الله لومة لائم، وعلى أن تنصروني إذا قدمت إليكم، وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبنائكم ولكم الجنة(٢).

وبعد إقرار بنود البيعة بالمصافحة للرجال دون النساء، وبعد أن تمت البيعة، طلب الرسول –ﷺ– انتخاب اثني عشر زعيما يكونوا نقباء على قومهم، ويتحملون مسؤولية تنفيذ بنود هذه البيعة، فقال –صلَّى الله عليه وسلم– لأهل يثرب: اخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا ليكونوا على قومكم بما فيهم –وهذا أول انتخاب في التاريخ–، فقام مسلموا يثرب المبايعين لرسول الله –صلَّى الله عليه وسم– بانتخابهم في الحال، وكانوا تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس(٣).

بناء دولة المدينة وإرساء أسس الديمقراطية المنضبطة:

يدرك المتابع للتاريخ السياسي، وتطور النظم الاجتماعية والسياسية أن تاريخ الميلاد الحقيقي لما نعده اليوم أهم أعمدة الدولة الديمقراطية الحديثة التي يفاخر بها الغرب، وتفاخر بها المنظمات الدولية، وتعمل على نشرها في كل دول العالم.. هذه العمد والمرتكزات ظهرت لأول مرة في بناء أول دولة في الإسلام، وهي دولة المدينة المنورة التي أسسها رسول الله –صلَّى الله عليه وسلم–.

هذه الأعمدة والأسس هي التي أعيد صناعتها بأشكال أخرى خلال التاريخ الأوروبي، من خلال ظهور وثيقة "الماجنا كارتا"، والثورة الإنجليزية،

---

(٢) رواه الإمام أحمد بإسناد حسن وصححه الحاكم.. وورد هنا في سيرة كل من ابن اسحاق وابن هشام ١/ ٤٥٤.

(٣) راجع المباركفوري: مصدر سابق ص ١٥١.

ثم الثورة الفرنسية، وما رفعته من شعارات الحرية والإخاء والمساواة، وما ظهر فيما بعد عن طريق المنظمات الدولية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨م، والعهدين الدوليين سنة ١٩٦٦م، ومواثيق واتفاقات تجريم التمييز ضد المرأة واتفاقيات الطفل، ومحاولة نشر الديمقراطية، والحكومة Governance ، وحرية الرأي، والتمثيل النيابي، وتداول السلطة، وتحقيق المساواة بين كل المواطنين ... الخ.

هذه الأسس والأعمدة الكبرى الأساسية للدولة الحديثة، هي التي أقام الرسول ﷺ عليها أول دولة في الإسلام في المدينة المنورة منذ أكثر من ١٤٣٤ سنة، وتظل هذه الأسس هي المسؤولة عن تقدم ونمو وتكامل أية دولة في عالمنا المعاصر.

هذه الأعمدة والأسس ليست فكرا طوبائيا وليست أقوالاً مرسلة، لكنها أمور موثقة في كتب التاريخ، وكتب السيرة سواء التي كتبها مؤرخون عرب ومسلمون أو أجانب غير مسلمين.

هذه الأسس توضح بما لا يدع مجالا للشك التفاعل البنّاء بين النظم الاجتماعية كالنظام السياسي، والنظام القانوني، والنظام الديني، والنظام الثقافي، والنظام التربوي... الخ.

ويمكننا إيجاز أهم هذه الأسس التي قامت على أساسها أول دولة في الإسلام فيما يلي:

أولا: كانت دولة تعاقدية، فقد سبق بناء الدولة لقاءات بين أبناء يثرب، وبين الرسول ﷺ في العقبة، وحصل لقاءان على مدى سنتين متتاليتين، وقد أطلق على هذين اللقاءين في كتب التاريخ والسيرة، بيعة العقبة الأولى والثانية.

وفي اللقاء الأول أوضح الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– للقادمين الإسلام، وما يتضمنه من عقيدة وقيم وأخلاق وعلاقات، وحدث تفاهم وانتهى اللقاء بإرسال مصعب بن عمير –رضي الله عنه– معهم إلى يثرب، لينشر الإسلام، ويشرح لأهل يثرب عقيدة وقيم وما يدعوا إليه من أخلاق كريمة، وما يطبقه من حقوق وحريات لكل الناس الذين يعيشون على أرض دولة الإسلام، دون تمييز على أساس الجنس، أو الدين، أو الحالة الاقتصادية، أو الاجتماعية.

وفي العام التالي حدث اجتماع ثان، حيث جاء ٧٣ رجلا من أهل يثرب وامرأتان، مع مصعب بن عمير، وأبرموا عقدا اجتماعيا لتأسيس الدولة، وكان للرسول –صلَّى الله عليه وسلم– مجموعة شروط للانتقال إلى يثرب، وتولى رئاسة الدولة كما أراد الوفد، وقد أقرَّ الوفد كل هذه الشروط طواعية، وبعد دراستها، فكان هذا هو العقد الاجتماعي الأول الذي قامت على أساسه الدولة الإسلامية الأولى.

والملاحظ أن هذا عقد حقيقي واقعي حدث فعلا، يختلف عن ذلك العقد الاجتماعي، عندما جاء (جان جاك روسو)، و (جون لوك)، الذي يستند إليه الليبراليون في الغرب في تأسيس الدولة الديمقراطية، وتأسيس

حقوق وحريات المواطنين. فهذا العقد الأخير لم يتحقق، وإنما هو عقد افتراضي لم يضم أي دليل على وقوعه تاريخيا، وبهذا تكون دولة المدينة هي أول دولة تعاقدية في التاريخ، وقع على العقد الحاكم والمحكومون بشكل حر، وبناء على إرادة حرة، دون أية ضغوط أو قهر.

ثانيا: دولة المدينة كانت هي أول دولة قامت على اختيار الحاكم بحرية كاملة من جانب المواطنين، فقد قامت على عقد رضائي حر، فقد هاجر النبي –صلَّى الله عليه وسلم–، ومعه أبوبكر الصديق –رضي الله عنه– بناء على طلب ورضاء كامل من ممثلي سكان المدينة ليكون رئيسا سياسيا لها، فلم يكن غازيا ولا فاتحا ولا مستعمرا ولا مغتصبا، وقد استقبله كل أهل المدينة بالترحيب والغناء والسعادة وتنافسوا على الظفر بإقامته، وحاولوا توجيه ناقته –صلَّى الله عليه وسلم–، حتى قال لهم: "دعوها فإنها مأمورة".

ثالثا: كان أول ما أرساه النبي ﷺ في الدولة الجديدة، بناء المؤسسات العامة في الدولة، وكان هذا متمثلا في عصره في بناء أول مسجد، وهو مسجد قباء، وكان هذا المسجد مقرا للمؤسسة الدعوية والعبادة، ومؤسسة اقتصادية وسياسية وحتى عسكرية، حيث كانت تدار منه الحروب والغزوات، وهذا هو عين ما توصلت إليه الدول الحديثة والمعاصرة التي تؤكد أن الدولة الحديثة، هي دولة مؤسسات ودولة سيادة القانون.

رابعا: قامت دولة المدينة على التوافق الوطني، وهذا ما توصلت إليه الدول حديثا، فلابد من توافر حد أدنى من التوافق والمشتركات الثقافية بين سكان الدولة حتى يكون هناك شعب يكون أساس الدولة، ولهذا حرص مؤسس الدولة أن يحقق تصالحا وتوافقا بين أكبر قبيلتين في المدينة وهما:

(الأوس والخزرج)، وكانت بينهما حروب وصراعات ودماء لأكثر من أربعين سنة، ثم حقق التآخي بين الأنصار والمهاجرين، وهذا يعني أن ديننا الإسلامي يؤسس المجتمع والدولة على الوفاق الوطني.

خامسا: تم تأسيس أول دولة في الإسلام على دستور يحدد شكل الدولة وسلطاتها، وحقوق وحريات وواجبات سكان هذه الدولة، وقد تمثل هذا في صحيفة المدينة، وهي العقد بين الرسول ﷺ ويهود المدينة، وكان أول بنوده أن المسلمين من المهاجرين والأنصار واليهود، ومن تبعهم، ومن لحق بهم، أمة من دون الناس.

وهذا يعني أن الأمة الإسلامية لا تقتصر على المسلمين، وفيها يهود، وغير كتابيين، وهؤلاء جميعا لهم نفس الحقوق والحريات، وعليهم نفس الواجبات.

والأمة الإسلامية لا تقتصر على ما هو قائم من سكان ذلك؛ لأن عبارة (ومن تبعهم ولحق بهم)، تعطي توجيها للأمة الإسلامية لأن تضم سكانا جددا بشرط التزامهم ببنود الدستور المؤسس للدولة، وحتى عندما سئل النبي –صلَّى الله عليه وسلم– عن المشركين في المدينة، أشار بقوله (سنوا بهم سنة أهل الكتاب، غير أنه لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم)، وهذا إنفاذا لبنود صحيفة المدينة عليهم.

سادسا: كانت دولة المدينة هي التاريخ الحقيقي لإرساء مبدأ المواطنة Citizenship ، وهو مبدأ يتضمن أبعادا قانونية واقتصادية واجتماعية ووطنية... أهمها: أن الحقوق والحريات والمساواة كاملة لكل من يعيش داخل الدولة دون تمييز على أساس الدين أو الجنس أو الحالة

الاقتصادية أو الاجتماعية، والشرط الوحيد هو الانتماء والولاء للدولة، والالتزام بالعقد المؤسس لها.

سابعا: حققت دولة المدينة المساواة الكاملة من الرجال والنساء في الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولأول مرة أقرَّ القرآن الكريم أن النساء شقائق الرجال، وأنهما أي: (المرأة والرجل)، خُلقا من نفس واحدة كما جاء في أول سورة النساء، وأن لهن مثل الذي عليهن بالمعروف، وللرجال عليهن درجة، وهكذا عكس ما كان سائدا في أغلب المجتمعات والحضارات السابقة على الإسلام، فقد كان ينظر للمرأة أنها شئ يورث، أو أنها شيطان، أو أنها كائن خلق لإنجاب الأطفال ومتعة الرجل فقط، وكانت هذه أول مرة يعلن فيها أن المرأة إنسان لها ما للرجل وعليها ما على الرجل؛ إلا في بعض الأمور التي تقتضيها طبيعتها البيولوجية.

ثامنا: أسست دولة المدينة على العدالة بالمعنى الذي حدده الله في القرآن والسنة، وتعني حصول كل إنسان على حقوقه دون تمييز، وتحقيق المساواة بين الناس، ومراعاة حقوق الناس، وإعطائهم حقوقهم سواء أكانوا هم الوالدين والأقربين، أم كانوا هم الأعداء.

فالعدل الإلهي يطبق على الجميع دون تمييز، ويكفي ذكر آية وحديث، أما الآية، فقوله تعالى: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ". أما الحديث فقول الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– لأسامة بن زيد حِبُ رسول الله _صلَّى الله عليه وسلم– عندما حاول الشفاعة في المخزومية التي سرقت، "والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها"، والحديث معروف وفيه تفاصيل.

تاسعا: دولة المدينة أول دولة تطبق الشورى، وهي الديمقراطية المنضبطة بعقيدة وقيم معايير الإسلام، فقد أتاحت دولة المدينة حرية الرأي، وحق الاختلاف فيما لم يرد فيه وحي، فمحمد –صلَّى الله عليه وسلم– كان نبيا ورئيسا للدولة، وكان يشجع صحابته على إبداء الرأي، وكان ينفذ ما يشيرون به عليه، وقد حدث هذا في أدق وأخطر المواقف، فقد نفذ وطبق الشورى في غزوة بدر الكبرى، وغزوة أحد، وغيرها من أحداث، وهذا يعني أن تاريخ حرية الرأي، وحق الرأي، وحق الاختلاف والديمقراطية المنضبطة بالوحي هو دولة المدينة وليس الغرب كما يشاع في أغلب كتب العلوم السياسية والاجتماعية.

عاشرا: دولة المدينة أرست نوعا جديدا من العلاقة بين الأغلبية والأقلية، فقد كان غالب سكان المدينة من المسلمين، وهم الأنصار والمهاجرين، لكن كانت هناك أقليات تتمثل في قبائل يهودية مثل بنو قريظة وبنو النضير وبنو قينقاع وغيرهم، وهناك مشركون، ودولة الإسلام ترفض فرض الدين، أو فرض الرأي والاعتقاد على أحد، وترفض ما يطلق عليه اليوم دكتاتورية الأغلبية، فقد أتيح لغير المسلمين حرية الاعتقاد، وممارسة العبادات الخاصة بهم، وتطبيق قوانين أحوالهم الشخصية في الزواج وبناء الأسرة، وحرية النشاط الاقتصادي والاجتماعي تماما مثل المسلمين، والشرط هو الالتزام بدستور الدولة، وعدم الاعتداء أو التآمر على الدولة.

أكَّد الإسلام عند بناء أول دولة مسلمة أنه لا دولة ذات سيادة إلا بسلام، ولا سلام إلا بعدل، ولا عدل إلا بحقوق وواجبات وحريات لكل من يعيش على أرض الدولة دون تمييز على أساس دين أو عرق أو قبيلة أو لون أو وضع طبقي أو اقتصادي أو حتى تعليمي، لا دولة سوية أو مجتمع

متكامل إلا بالحفاظ على كرامة كل أبناء المجتمع، وهذا ما أكَّده القرآن الكريم بقوله تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ" ، مطلق بني آدم، وليس فقط المسلمين أو المؤمنين أو الصالحين، وقد كان أول خطاب ديني وسياسي للرسول ﷺ بعد وصوله إليها حاكما لها قوله: (أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلو بالليل والنياس نيام، تدخلوا الجنَّة بسلام)، هذا ما رواه ابن سلام، وهذا ما يعني ضرورة واتجاه الخطاب الرئاسي للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية للواقع الاجتماعي.

كل هذا كان هو التطبيق الموضوعي والواقعي للرحمة التي هي الهدف الأساس للإسلام في قوله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"..

بناء دولة المدينة وأساسها الدستوري:

وصل رسولنا الكريم ﷺ إلى المدينة المنورة بعد رحلة الهجرة الشاقة يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ١ هجرية، الموافق: ٢٧ سبتمبر عام ٦٢٢م، ونزل في بني النجار، وكانت أول خطوة بناء المؤسسات، وكانت بناء المسجد النبوي، وبنى إلى جانبه عدة بيوت هي حجرات أزواجه –صلَّى الله عليه وسلم–، ومكث في بيت أبي أيوب الأنصاري حتى اكتمل بناؤها، وثاني الأعمال الخالدة التي عملها الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– عقد المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.

ويشير المباركفوري(١) إلى أن الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– قام بعمل ثالث، وهو عقد المؤاخاة بين المؤمنين للقضاء التام على كل حزازات الجاهلية، وكل النزعات القبلية والعصبية، تضمنت حوالي ستة عشر بندا،

(١) المباركفوري: ص ١٨٦ – ١٨٧.

بدأه الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– بقوله: (هذا كتاب من محمد النبي –صلَّى الله عليه وسلم– بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم أنهم أمة واحدة من دون الناس(٢).

بنود المعاهدة مع يهود يثرب وإرساء حقوق المواطنة:

كان بالمدينة يهود ومشركون، وإذا كان اليهود يبطنون العداوة للرسول –صلَّى الله عليه وسلم– وللمسلمين؛ إلا أنهم لم يظهروا في بداية تكوين الدولة أية مقاومة أو خصومة، ولهذا عقد الرسول ﷺ معهم معاهدة أرسى خلالها حق المواطنة للجميع، وأكَّد على حقوق الإنسان لكل من يعيش على أرض الدولة دون تمييز، وترك لليهود مطلق الحرية في ممارسة شعائرهم وتجارتهم وزراعتهم وشئونهم الخاصة، وهنا رفض الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– مبدأ الإقصاء أو تهميش غير المسلمين، وفيما يلي أهم بنودها:

- أن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، ولليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، كذلك لغير بني عوف من اليهود.
- أن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم.
- أن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.
- أن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم.
- أنه لم يأثم امرؤ بحليفه.
- أن النصر للمظلوم.

(٢)للتعرف على أهم بنود هذا التحالف، راجع المباركفوري، ص ١٨٧ – ١٨٨.

- أن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- أن يثرب حرام جوفها لأجل هذه الصحيفة.
- أنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله عزوجل، وإلى محمد رسول –صلَّى الله عليه وسلم–.
- أنه لا تجار قريش ولا من نصرها.
- وأن بينهم النصر على من دهم يثرب... على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.
- أنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم.

وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة وفاقية، عاصمتها المدينة، ورئيسها رسول الله ﷺ، والكلمة النافذة والسلطان الغالب فيها للمسلمين، وبذلك أصبحت المدينة عاصمة حقيقية للإسلام، ولتوسيع منطقة الأمن والسلام، عاهد النبي –صلَّى الله عليه وسلم– قبائل أخرى بمثل هذه المعاهدة، وفقا للظروف والأحوال.

أهم المبادئ الدستورية الكبرى في وثيقة المدينة:

أكدت هذه الوثيقة لأول مرة في تاريخ الإنسانية مجموعة من المبادئ التي تعد اليوم هي الأساس الأول للنخبة السياسية ولحقوق الإنسان وحفظ كرامته دون تمييز، وهي الأساس الأول للحريات المنضبطة بالضوابط الأخلاقية التي تمنع العدوان، وهي الأساس الأول لبناء دولة المواطنة وسيادة القانون، دولة تقوم لا على حكم فرد، وإنما على آداء المؤسسات، وبهذا تحول دون التسلط والاستبداد أو إعلاء المصالح الخاصة.

ويمكننا قبل التفصيل أن نحدد أبرز هذه الأسس والمبادئ الدستورية فيما يلي:

١- الأمة والدولة كيان أعلى من الكيانات القبلية، وهذا مبدأ معاصر في التنمية السياسية، (كسر الأطر القبلية)، ويلاحظ أن دستور المدينة لم يلغ القبلية؛ لأنها تقوم بدور جوهري في تحقيق التكامل والتكافل والقوة، لكنه أعلى من مبدأ الدولة حتى لا تتناقض الولاءات وإنما تتكامل.

٢- التكافل الاجتماعي بين كل مكون من مكونات المجتمع على حدة، وبين كل هذه المكونات مجتمعة.

٣- تعاون الجميع في ردع وعقاب الخائنين للعهود والعقود ولبنود الدستور المتفق عليه من الجميع.

٤- المساواة بين المسلمين واحترام أمن وسلام المسلم، فالمسلمون تتكافئ دماؤهم وأعراضهم، يسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم كما أكَّد رسولنا الكريم ﷺ

٥- حماية أبناء المجتمع من أهل الذمة والأقليات غير المسلمة، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم، وهذا تطبيق لمبدأ المواطنة لأول مرة في تاريخ الإنسانية.

٦- تحقيق الأمن القومي للجميع، وأمن المواطنين، وحماية أبناء المجتمع، وضمان حقوقهم، ومن بينها الديات.

٧- حدد الدستور مرجعية يرجع إليها عند الاختلاف وهي الشريعة الإسلامية "الكتاب والسنة".

٨- أقرَّ مبدأ حرية الاعتقاد، وممارسة الشعائر لكل المواطنين مهما اختلفت ديانتهم، وعقائدهم، ويشهد التاريخ أن هذا المبدأ قد ظهر لأول مرة في وثيقة المدينة، ولم يظهر مطلقا في الحضارات السابقة، أو المجتمعات القديمة.

٩- إرساء مبدأ مسئولية كل فئات وهيئات المجتمع في الدفاع عن الدولة وحمايتها، فالدفاع عن الدولة وحمايتها مسئولية الجميع، وعليهم جميعا المشاركة في النفقات والجهد والوقت.

١٠- الاستقلال المالي والاقتصادي لكل طائفة من طوائف المجتمع.

١١- وجوب التعاون بين كل فئات المجتمع لمواجهة أي عدوان على الدولة أو على بعض طوائفها.

١٢- الحوار الإيجابي البنّاء بين المسلمين وأهل الكتاب في المدينة، فبينهم النصح والبر تحقيقا لصالح الجميع، ولصالح الدولة بصفة عامة.

١٣- عقد الأحلاف جائز لكل طائفة بشرط عدم الإضرار بالطوائف الأخرى أو بالدولة.

١٤- يؤكد دستور المدينة على تحقيق العدالة لجميع المواطنين، وضرورة نصرة المظلوم.

١٥- توفير حق الأمن والسلام لكل عضو في الدولة الجديدة.

١٦- تحديد حقوق الأنصار.

١٧- واجبات المواطنين المسلمين إزاء بعضهم البعض.

١٨- حقوق وواجبات أهل الكتاب وغير المسلمين.

١٩- مبادئ عامة: ومنها أن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة، "تحديد جغرافي للدولة"، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، "حفظ حق الجوار"..

وفيما يلي بعض التفاصيل بالقدر الذي يتسع له البحث والوقت، والذي يبرز، ولأول مرة، أبرز المبادئ الدستورية، والقيم الحضارية التي أرساها النبي محمد -صلَّى الله عليه وسلم-، في عقد الصحيفة، وعند بناء أول دولة إسلامية لم يوجد لها مثيل قبل الإسلام حتى في عالمنا المعاصر.

أولا: الأمة الإسلامية فوق القبلية:

قال الدستور في ذلك: إنهم -أي الشعب المسلم-، أمة واحدة من دون الناس، وبهذا البند اندمج المسلمون على اختلاف قبائلهم وأنسابهم إلى جماعة الإسلام، فالانتماء للإسلام فوق الانتماء للقبيلة أو العائلة، وبهذا نقل رسول الله العرب من مستوى القبلية إلى مستوى الأمة.

ثانيا: التكافل الاجتماعي بين فصائل الشعب:

وفي هذه القيمة كتبت البنود التالية:

- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- وأن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل.

ثالثا: ردع الخائنين للعهود:

وفي هذا الحق كتب البند التالي: وأن المؤمنين المتقين أيديهم على كل من بغى منهم أو ابتغى دسيسة ظلم أو إثما أو عدوانا أو إفسادا بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم.

وهذا نص في جواز حمل السلاح على أي فصيل من فصائل المدينة إذا اعتدى على المسلمين، وبموجب هذا النص حكم بالإعدام على مجرمي قريظة بعد معركة الأحزاب في ذي القعدة ٥ هجرية- أبريل ٦٢٧م، لما تحالفوا مع جيوش الأحزاب الغازية للمدينة، وبغوا وخانوا بقية الفصائل على الرغم من أنهم أبناء وطن واحد.

رابعا: احترام أمان المسلم:

وجاء في هذا الأصل الأخلاقي البند التالي: "وأن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس"، فلأي مسلم الحق في منح الأمان، ومن ثم يجب على جميع أفراد الدولة أن تحترم هذا الأمان، وأن تجير من أجار المسلم، ولو كان المجير أحقرهم، فيجير على المسلمين أدناهم، بما في ذلك النساء، وقد قال النبي -صلَّى الله عليه وسلم- لأم هانئ: "أجرنا من أجرت يا أم هانئ".

خامسا: حماية أهل الذمة والأقليات غير الإسلامية:

وجاء في هذا الأصل: "وأنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم"، وهو أصل أصيل في رعاية أهل الذمة والمعاهدين، أو الأقليات غير الإسلامية التي تخضع لسيادة الدولة وسلطان المسلمين، فلهم إذا خضعوا للدوة حق النصرة على من رامهم أو اعتدى عليهم بغير حق سواء من المسلمين أو من غير المسلمين، من داخل الدولة أو من خارجها.

سادسا: الأمن الاجتماعي وضمان الديات:

وجاء في هذا الأصل: "وأنه من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى ولي المقتول بالعقل، وأن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه"، وبهذا أقرَّ الدستور الأمن الاجتماعي وضمنه بضمان الديات لأهل القتيل، وفي ذلك إبطال لعادة الثأر في الجاهلية، وبين النص أن على المسلمين أن يكونو جميعا ضد المعتدي الظالم حتى يحكم عليه بحكم الشريعة، ولا شك أن تطبيق هذا الحكم ينتج عنه استتباب الأمن في المجتمع الإسلامي منذ أن طبق المسلمون هذا الحكم.

سابعا: المرجعية في الحكم إلى الشريعة الإسلامية:

وجاء في هذا الأصل: "وأنكم مهما اختلفتم فيه من شئ فإن مرده إلى الله عزوجل وإلى محمد".. وأيضا: "وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله، وأن على الله اتقى ما في هذه الصحيفة وأبره".

ثامنا: حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر مكفولة لكل فصائل الشعب:

وجاء في هذا الأصل: "وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم".

تاسعا: الدعم المالي للدفاع عن الدولة مسئولية الجميع:

وجاء في هذا الأصل: "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين"، فعلى كل الفصائل بما فيها اليهود أن يدعموا الجيش ماليا، وبالعدة والعتاد، من أجل الدفاع عن الدولة، فكما أن المدينة وطن لكل

الفصائل، كان على هذه الفصائل أن تشترك جميعها في تحمل جميع الأعباء المالية للحرب.

عاشرا: الاستقلال المالي لكل طائفة:

وجاء في هذا الأصل: "وأن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، فمع وجوب التعاون المالي بين جميع طوائف الدولة لرد أي عدوان خارجي، فإن لكل طائفة استقلالها المالي عن غيرها من الطوائف".

حادي عشر: وجوب الدفاع المشترك ضد أي عدوان:

وجاء في هذا الأصل: "وأن بينهم النصر على من دهم يثرب، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة"، وفي هذا النص دليل صريح على وجوب الدفاع المشترك ضد أي عدوان على مبادئ هذه الوثيقة.

ثاني عشر: النصح والبر بين المسلمين وأهل الكتاب:

وجاء في هذا الأصل: "وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم"، فالأصل في **العلاقة بين جميع طوائف الدولة مهما اختلفت معتقداتهم هو النصح المتبادل، والنصيحة التي تنفع البلاد والعباد، والبر والخير والصلة بين هذه الطوائف، وقد اشتمل الدستور على قيم حضارية أخرى.**

ثالث عشر: حرية كل فصيل في عقد الأحلاف التي لا تضر الدولة:

وجاء في هذا الأصل: "وأنه لا يأثم امرؤ بحليفه".

رابع عشر: وجوب نصرة المظلوم:

وجاء في هذا الأصل: "وأن النصر للمظلوم".

خامس عشر: حق الأمن لكل مواطن:

وجاء في هذا الأصل: "أنه من خرج آمن، ومن قعد آمن بالمدينة؛ إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى ومحمد رسول الله".

هذه بعض معالم الحضارة الإسلامية في دستور المدينة تبين لنا كيف سبق النظام الإسلامي جميع الأنظمة في إعلاء قيم التسامح والتكافل والحرية ونصرة المظلوم، وإقرار مبدأ المواطنة وحقوق الإنسان وكرامته، والمساواة الكاملة بين أبناء المجتمع دون تمييز، وهذا ما لم يتحقق قبل الإسلام، ولا حتى في عالمنا المعاصر.

سادس عشر: واجبات المواطنين المسلمين:

وجاء في هذا الأصل: "وأن المؤمنين لا يتركون مقرحا بينهم –أي: مثقل بالدين–، أن يعطوه بالمعروف في فداء من أسر أو عقل الدية، وألا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه، ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر –أي: لا يثأر مؤمن من أخيه المؤمن بسبب كافر في الجاهلية–، ولا ينصر كافر على مؤمن بعد الإسلام –أي: لا يجوز مناصرة الكافر على المؤمن–، وأن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس –أي: المسلمون حزب واحد داخل الدولة الواحدة–، وأنه من تبعنا من اليهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم".

وأن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا، وأن المؤمنين يبيئ –أي: يتحملون– نفقة بعضهم عن بعض بما نال، ودماؤهم في سبيل الله (قتل في جهاد)، وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدي وأقومه (مفهوم المواطن الصالح).

وأنه لا يجير مالا لقريش، ولا نفسا، ولا يحول دونه على مؤمن – أي: لا يمنع مشركوا يثرب المؤمنين من مهاجمة مشركي قريش–.

وأنه من اعتبط –قتل بدون علة– مؤمنا قتلا عن بينة، فإنه قود بها، إلا أن يرضى ولي المقتول بالدية، وأن المؤمنين عليه –أي: على القاتل– كافة، ولا يحل لهم إلا القيام عليه –أي: القصاص–.

وأنه لا يحل لمؤمن أقرَّ بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثا –أي: مجرما–، ولا يؤويه، وأن من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.

سابع عشر: حقوق المواطنين من أهل الكتاب وغيرهم:

وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوقع –أي: يهلك– إلا نفسه وأهل بيته.

وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف، وأن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوقع إلا نفسه وأهل بيته، وإن جفن البطن من ثعلبة كأنفسهم.

وأن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف، وأن البر دون الإثم – مفهوم المواطنة الصالحة–، وأن موالي ثعلبة كأنفسهم.

وقد حددت الصحيفة واجبات المواطنين من أهل الكتاب وغيرهم:

وأن بطانة اليهود كأنفسهم، وأنه لا يخرج منهم أحدا إلا بإذن محمد – صلَّى الله عليه وسلم.

وأنه على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم، وأنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وأن النصر للمظلوم، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

أحكام ومبادئ وتوجيهات عامة لكل المواطنين:

وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة –مفهوم الحدود الجغرافية التي ينطبق عليها الدستور–، وأن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وأنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها، وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله، وإلى محمد رسول الله، وأن الله على اتقى ما في هذه الصحيفة وأبره، وأنه لا تجار تمنع قريش ولا من نصرها، وأن بينهم –أي: أهل يثرب– النصر على من دهم –أي: هجم على– يثرب.

وأخيرا نطرح تساؤلا لعلماء السياسة وعلماء الاجتماع والمفكرين في الشرق والغرب..

هل ترقى الدساتير الغربية المعاصرة إلى هذا المستوى الرفيع من الحفاظ على حقوق وحريات وكرامة الإنسان دون تمييز؟!!

هل صحيح أن تاريخ ميلاد الدولة التعاقدية الدستورية هو "الماجنا كارتا" الإنجليزية؟ أم عقد الصحيفة وبناء أول دولة مسلمة أسسها محمد –صلَّى الله عليه وسلم–؟!!

هل عرفت الحضارات السابقة واللاحقة أو المعاصرة درجة من الرقي الأخلاقي والحفاظ على حقوق وحريات الأقليات بمثل ما جاء بالصحيفة، وما طبقه الرسول –صلَّى الله عليه وسلم– في دولة المدينة؟!!

هل طُبق العدل والتكافل في أي مجتمع قديم أو معاصر بنفس الرقي الذي بلغته دولة الإسلام الأولى؟؟ وأسئلة أخرى كثيرة...

ملاحظات ختامية مهمة:

هناك مجموعة ختامية من الملاحظات السريعة أوجزها فيما يلى:

أولاً: الدولة في الفكر السياسي تعني توافر ثلاثة أركان: الشعب أو مجموعة السكان قد يكون بينهم تجانس وقد لايكون لكن المهم أن تكون بينهم ثقافة عامة مشتركة ، والعنصر الثاني الإقليم وهو الأرض التيعيش عليها الشعب والهواء الذي يعلوهم ومساحة من الماء في البحار والمحيطات تقدر ب ١٢ ميلا بحربا إلى جانب ترسيم الحدود مع جيرانهم من الدول الأخرى والجانب الثالث السلطة التي يخضع لها الشعب وتدير كل أموره وعلاقاته، والقوانين التي تحكم سلوك كل أبناء الشعب دون نظر إلى الاختلافات الدينية والمذهبية والعرقية والاقتصادية.

ثانياً: الدول منها البسيط الذي له سلطة مركزية وتسرى كل القوانين على جميع أنحاء الدول مثل مصر، ومنها المركبة التي تضم ولايات مثل الولايات المتحدة الأمريكية والهند هذه قد تختلف النظم والقوانين بين الولايات، لكنها جميعا تخضع لنظام سياسي واحد وجنس واحد، وتمثيل خراجي واحد .

ثالثاً: الدولة التي أسسها رسول الله ﷺ شملت كل عناصر الدولة البسيطة بكل أركانها وعناصرها. ولم يكن مصادفة أن كانت هذه الدولة متعددة الديانات والأعراف والقبائل، كلها خاضعة لنفس القوانين، وللجميع نفس الحقوق والحريات والواجبات دون تمييز. وهذه أول أشكال سيادة حقوق الإنسان وسيادة مبدأ المواطنة في دولة منذ بداية التاريخ الإنساني.

رابعاً: على الرغم من عدم ورود مصطلح دولة في القرآن الكريم والسنة المطهرة، إلا أن خصائص الدولة الوطنية المدنيه التي تسودها الديمقراطية غير المتسببة والمنضبطة بالعقيدة والشريعة والأخلاق الإسلامية، توافرت بالكامل في الدولة التي أنشأها الرسول ﷺ ما معناه (أمرت بقرية تأكل القرى تسمى يقرب وأسميها المدينة، تنفى الخبث كما ينفى الكير خبث الحديد) .

والدولة التي أنشأها الرسول ﷺ بعد الهجرة دولة مدنية – دستورية – تعاقدية وطنية وديمقراطية بمصطلح العصر منضبطة بضوابط الشرع، وهذا معنى الشورى دولة يختار فيها الناس أو الشعب حاكمه بحرية والشعب هو السيد وله مساءلة الحاكم فيما لم يرد فيه نص شرعي محكم، ويتضح هذا جليا في خطاب أول الخلفاء الراشدين بعد النبي ﷺ وهو أبو بكر الصديق عندما قال (وليت عليكم ولست بخيركم ، فإن رأيتموني عل حق فأعينوني وأطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم ، القوى فيكم ضعيف عندى حتى آخذ الحق منه والضعيف فيكم قوى عندى حتى أخذ الحق له) .

ويجب ملاحظة كلمة (وليت) من الذي ولى أبو بكر الصديق ، ممثلي الشعب من أهل الحل والعقد، ثم عرض نفسه على الشعب فوافق الشعب وبايعه بالضوابط الشرعية والسياسية والاجتماعية التي سبق ذكرها.

سادسا: لم يعرف الإسلام والمسلمين على مدى عصور طويلة في عهد رسول الله –صلَّى الله عليه وسلم– والعهود التالية فكرة إقامة جماعة إسلامية، أو جماعة سلفية؛ لأن كل مسلمي العالم هم هذه الجماعة، ولا ينفرد بها بعض المسلمين دون الآخرين، وكل ما أطلق عليه جماعة إسلامية

إنما خلقها وأنشأها المعادون للإسلام والمستعمرون، كأداة لتمزيق الشعوب الإسلامية، وإثارة الفتن داخلها لأهداف سياسية. هذا ما أكدته "هيلاري كلينتون" في كتابها: (خيارات صعبة).

سابعا: في التحليل العلمي والعقلي والواقعي ظهور جماعة إسلامية يعني أن المنتمين إليها هم المسلمون، ومن خارج عنها كفار يحل دماؤهم وأموالهم وأعراضهم. وهذا هو بداية الصراع المدمر للمسلمين ومجتمعاتهم ودولهم. أما بالنسبة للجماعات السلفية، فأرى أولا: أننا خلف ولسنا سلف.. وثانيا: السلفية لا يمكن أن تكون جماعة؛ لأنها في نظري منهج يسير عليه كل مسلمي العالم، حيث يقتدون بما كان عليه محمد –صلَّى الله عليه وسلم– والسلف الصالح في العقيدة والعبادة والمعاملات والسلوكيات والعلاقات... الخ.

ثامنا: الإسلام لم يحدد نظام سياسي دقيق على المسلمين اتباعه، لكنه حدد مجموعة عظيمة من القيم والمبادئ والأسس التي يجب توافرها في المجتمع المسلم مثل: العدل للجميع وسيادة القانون وحقوق الإنسان والمواطنه للجميع دون تمييز ونبذ الفكر الثيولوجي، فالحاكم يختاره الشعب بأساليب متعددة على درجة واحدة أو درجتين. والرئيس غير معصوم، والشعب يسأله ويراقبه..

تاسعا: الجماعات المسماة بـ "إسلامية"، تؤمن وتطبق مبادئ مصادمة لصحيح الإسلام وضد العقل السليم، وضد الفطرة السوية.

مثال هذا: إدعاء العصمة للرئيس أو المرشد .. والمعروف والمتفق عليه أن العصمة انتهت مع انتقال آخر الأنبياء محمد ﷺ للرفيق الأعلى، ومثل فكرة "البيعة"، وإلغاء عقول أعضاء الجماعة، فما يقوله المرشد هو الصحيح

بالإطلاق، ولا يحق لأحد أن يناقشه، ولاشك أن هذا هراء وإفك وكذب؛ لأنه حتى رسول الله النبي المرسل كان أصحابه يعارضونه في بعض الأمور، وكان هو يشاورهم ويتنازل عن رأيه، ويأخذ رأي الجماعة طبعا فيما لم يرد فيه نص..

وما حدث في أحلك المواقف –غزوات بدر وأحد والخندق، خير دليل على ذلك.. هذا وإعمال القول والمناقشة والحوار في الإسلام فريضة إسلامية، وهذا عنوان أحد كتب عباس محمود العقاد: (التفكير فريضة إسلامية)..

ثانيا: الله في ديننا الإسلامى يترك اختيار الحكام للشعب من خلال آليات متعددة ويرفض الإسلام رفضا باتا فكرة الدولة الدينية أو الثيوقراطية فالله سبحانه لا يفوض أحدا بالحكم والإسلام يرفض نظريات التفويض الإلهي المباشر وغير المباشر التي سادت أوروبا في العصور الوسطى، الجماعات الإسلامية كلها تطبق مفهوم الدولة الدينية بالمفهوم السابق كليه الإسلام ولما طبقه رسول الله نفسه في أول دولة أسسها بعد ذلك.

تاسعا: مفهوم الجهاد في الإسلام مفهوم واسع جدا، جهاد الأعداء المعتدين على الدولة وجهاد النفس وجهاد الشيطان والجهاد ضد الفقر والجهل وعرض كل أشكال التخلف، لكن الجماعات الإسلامية تؤمن أن الجهاد يكون ضد كل من لا ينتمي للجماعة، فهو كافر يستحل دمه وماله وعرضه سواء كان مسلما أو غير مسلم، هذا أمر مصادم لمبادئ ديننا السمح الوسطي العادل الذي يؤكد حرية التدين فلم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قتل كافر لأنه كافر، فما بالك بالمسلمين غير المنتمين لما يسمى الجماعات الإسلامية.

عاشرا: الجماعات المسماة بالإسلامية لا تفرق بأرض الوطن، وحق الدفاع والاستشهاد في سبيله، ولها مفهوم منحرف عن الجاهلية ، فزعماء هذه الجماعات يدعون أن الوطن حفنة من التراب العفن وكل ما يخالف آراءهم المتطرفة يتصف بالجاهلية، ويكفي الرجوع إلى كتاب سيد قطب: العدالة الاجتماعية ١٩٤٨ ومعالم في الطريق سنة ١٩٦٤م لنعلم كيف انحرف انصار هذه الجماعات بعيدا عن صحيح الإسلام مما يؤدي إلى الفتنة الكبرى وإلى الصراع والحروب الأهلية، وهذا ضد ما نادى به الإسلام من سلام وتعايش سلمي وحرية دينية وبعد عن ازدراء الأديان وتعددية وحريات وحقوق إنسان وسيادة قانون وعمارة كاملة للأرض وبناء الدولة القوية القادرة على إسعاد أبنائها وعلى ردع المعتدين.

حادي عشر: وأخيرا وليس آخرا فإنه يتضح من كل ما سبق أن تاريخ الميلاد الحقيقي للدولة التعاقدية والدستورية، دولة العدالة وسيادة القانون دولة حقوق الإنسان والحريات، دولة السلام والتعايش السلمي، دولة المواطنة بين كل أبناء المجتمع على تنوعهم واختلافاتهم الدينية والعرقية والاقتصادية...الخ تاريخ ميلاد هذا وغيره الدولة التي أسسها رسول الله ﷺ بعد الهجرة، وليس كما يدعي أنصار الثورة الانجليزية أو الفرنسية أو ميثاق الشرف الإعلامي حقوق الإنسان ديسمبر ١٩٤٨ هذا كله تزييف للحقائق.